

# جامعة الرياض



DEAN  
UNIVERSITY LIBRARIES

عمادة شؤون المكتبات

Riyadh University  
RIYAD, SAUDI ARABIA

No. ٣٨٦٤ : الرقم : Date ..... التاريخ

مكتبة جامعة الرياض - قسم المخطوطات

رقم ٣٨٦٤ / ٤٨١٦

المؤلف (هاشم بن حجاج الراسبي التميمي القزويني)

المؤلف لم يعلم المؤلف

تاريخ النسخ الثاني عشر الهجري

اسم الناشر

عدد الأوراق ١٩

ملاحظات ١٦٠



١٦٠  
ح

( حاشية على شرح الرسالة الشمسية لنجم الدين القزويني )،

لم يعلم المؤلف . كتبت في القرن الثاني عشر الهجري  
تقديرا .

١٩ ق ١٩ م ١٤ × ٢١ سم

نسخة وسط ، خطها نسخ حسن ، بها نقص في الأول  
والأثناء ، المتن بالحمرة ، بها آثار بلل وخروم صغيرة ،  
أوراقها منفرطة .

ز ٣٨٦٢

١- المنطق - أ- تاريخ النسخ . Copyright © King Saud University



على الالفاظ وكون الالفاظ منظورا فيها من حيث انها لا تيل  
المعاني فلذا اقدم الكلام في الدلالة فقال **دلالة اللفظ على**  
**تمام ما وضع اللفظ له مطابقة** لتطابق اللفظ والمعنى كدلالة  
الاسنان على الحيوان الناطق فالدلالة كون الشئ مجاله يلزم  
من العلم به العلم بشئ اخر والوضع جعل شئ بازاء آخر  
بحيث اذا فهم الاول فهم الثاني **ودلالة على حزية** اي جزء  
المعنى الموضوع له **تضمن** لكون الجزء في ضمن المعنى الموضوع له  
كدلالة الاسنان على الحيوان او الناطق **ودلالته على الخارج** عن  
المعنى الموضوع له **التزام** لكون الخارج لازما للمعنى الموضوع له  
كدلالة الاسنان على قابل لعلم وصنعة الكتابة فان القابلية  
المذكورة خارجة عن المعنى الموضوع له لكنها لازمة له هكذا وقع  
في كتب القوم وفيه بحث لان القابلية المذكورة لا تصح مثلا  
للمدلول الا لتزامي اذ لا يلزم من تصور معنى الانسان لتصورها  
على ما لا يخفى ويمكن ان يجاب عنه بان اللزوم بين الاسنان و  
القابلية المذكورة هو اللزوم البيني بالمعنى الاعم وهو ان لا يكون  
تصور اللزوم فقط كما فياني جزم العقل باللزوم بين اللازم  
والملزوم بل لا بد فيه من تصورهما حتى يحصل جزم العقل  
باللزوم بينهما واللزوم بعد المعنى بين المعنى الموضوع له  
وبين القابلية المذكورة ظاهرا لاسترة فان العقل بعد تصور



الانسان والقبالية المذكورة لم يتوقف في اللزوم بينهما واعلم  
ان هذا الجواب حسن الا انه يوجب اعتبار اللزوم بالمعنى الاعم  
في الدلالة الالتزامية لكنه مختلف فيه بل المحققون على ان هذا  
اللزوم غير معتبر والمعتبر هو اللزوم اليقيني بالمعنى الاخص وهو  
الذي يكفي تصور المرزوم فقط في جزم العقل باللزوم فالصواب  
ان يمثل زوجية الاثنين وهذا البحث وان كان فيه مناقشة  
في المثال وهو ليس بداء الطلاب اذ في التمثيل يكفي الفرض  
سواء طابق الواقع اولا لكن عرضنا من ارادة التنبيه على ان المعتبر  
في الدلالة الالتزامية اي لزوم <sup>استفهامية</sup> الدلالة الالتزامية لما كانت  
دلالة اللفظ على الخارج واللفظ لا يدل على كل خارج والا لزم  
ان يكون كل لفظ موضوع لمعنى دال على معاني غير متناهية وهو  
باطل فلا بد للدلالة على الخارج من شرط اشار اليه بقوله ولا  
**بد** في الدلالة الالتزامية **من اللزوم** بين مسعى اللفظ و  
الخارج **امّا عقلا** كاللزوم بين الاثنين والزوجية فانه بحسب  
العقل ولا يشترط اللزوم الخارجى لانه لو كان شرطا لم يتحقق  
الالتزام بدون نه وليس كذلك فان التعديل على البصر التزاما  
لانه عدم البصر عما من شأنه ان يكون بصيرا فيكون البصر لازما  
للمعنى في الذهن مع المعاندة بينهما في الخارج **او عرفا** كاللزوم  
بين العيشت والنبت فانه بحسب العرف لا بالعقل المحقق الخلف

واعلم

واعلم ان اعتبار اللزوم العرفي خروج عن الفن فان اللزوم  
المعتبر عند المحققين هو اللزوم اليقيني بالمعنى الاخص كما ذكرنا  
وليس اللزوم بالمعنى الاعم معتبرا فضلا عن اللزوم العرفي لغير  
اعتبار اللزوم العرفي عند علماء المعاني فكان المصنوع لهم واذ  
قد فرغ عن تحديد الدلالات الثلاث شرع في بيان الملازم  
بينها وعدمه فقال **وتلزمها** اي التضمن والالتزام **المطابقة**  
**ولو تقدير** اذ انه متى تحققتا تحققت لانهما تابعان لها  
والتابع من حيث انه تابع لا يتحقق بدون المتبوع **ولا عكس**  
اي لا يلزم ان المطابقة لتحققها فيما اذا كان اللفظ موضوعا للمعنى  
بسيط بدون التضمن وفيما اذا لم يكن معنى اللفظ لازما بحيث  
يلزم من تصور المعنى تصور <sup>الشيء</sup> بدون الالتزام واعلم ان التضمن  
لا يستلزم الالتزام وبالعكس **ما الاول** فلجواز ان يكون من  
المعاني المركبة ما لا يكون له لازم ذهني فهناك تضمن بدون  
الالتزام **واما الثاني** فلجواز ان يكون للمعنى البسيط لازم  
ذهني فهناك التزام بدون التضمن **واللفظ الموضوع للمعنى**  
**بالمطابقة** اما مركب او مفرد لانه ان قصد بجزء منه اي من  
اللفظ الدلالة على جزء المعنى المقصود فمركب وهو **اماتام**  
ان صح السكوت عليه بان لا يكون مستدعي اللفظ اخر كما استدعاء  
المحكوم عليه المحكوم به وبالعكس والتام اما خبر ان احتمل



الصدق والكذب من حيث هو وهو العدة في باب التقديرات  
او انشأ ان لم يحتل لك **واما ناقص** عطف على قوله اتمام  
والمركب الناقص اي الذي لم يصح السكونة عليه اما **التقيدي**  
ان كان الثاني قيما للاول كراي الحجارة والحجر الناطق وهو  
العدة في باب التصورات او غيره ان لم يكن الثاني قيما  
للاول كالمركب من اسم واداة او كلمة واداة **والاى** وان لم  
يقصد مجزء من اللفظ الدلالة على جزء المعنى المقصود **فمفرد**  
كهمزة الاستفهام وزيد وعبد الله والحيوان الناطق علمين  
فالمفرد اربعة اقسام فان قلت ما الفرق بين القسمين  
الاخيرين قلت الفرق ان عبد الله اعلم لا يدل جزؤه على  
جزء المعنى المقصود اذ ليس شئ من الجزئين دالا على شئ من الذات  
المشخصه واما الحيوان الناطق علما فيدل جزؤه لفظه على جزء  
المعنى المقصود لكن تلك الدلالة ليست بمقصودة بياضه  
ان الحيوان الذي هو جزء اللفظ دالا على مفهومه ومفهوما  
جزء الماهية الانسانية والماهية الانسانية جزء المعنى المقصود  
الذي هو الشخص الانساني **فمفهوم الحيوان** دالا على جزء المعنى  
المقصود لان جزء الجزء فيكون الحيوان دالا على جزء المعنى  
المقصود لكن تلك الدلالة ليست بمقصودة تاملا وهو اي  
المفرد ان استقل بالاجزائه وحده فمع الدلالة بهيئته

جزء  
مفرد

الاجزاء

وصيغته

وصيغته على احد الزمنية كلمة وعند النخاة فعل وقوله مع الدلالة  
القافي جواب الشرط ومع الدلالة حال من الضير في استقل وقوله  
كلمة خبر مبتدأ محذوف والتقدير هو حال كونه مع الدلالة  
على احدها كلمة فيفيد الاستقلال تخرج الاداة وبقيت الدلالة  
على احد الزمنية يخرج الاسم الذي لا يدل على الزمان احلا وبقيت  
الهيئة والصيغة يخرج الاسم الذي يدل على الزمان لكن لا بهيئته  
وصيغته بل بحسب جوهره ومادته كالزمان والاسم والاصبوح  
والجنوق فان دلالتها على الزمان بموادها وجواهرها بخلاف  
الكلمة فان دلالتها على الزمان بحسب الهيئة ولذا اختلف الزمان  
عند اختلاف الهيئة كضرب يضرب مع اتحاد مادتهما واتحاد  
الزمان عند اتحاد الهيئة كذهب وضرِب مع اختلاف مادتهما  
وبدونها عطف على قوله مع الدلالة اي المفرد ان استقل فان  
كان مع الدلالة بهيئته على احد الزمنية فهو كلمة كما مر وان كان  
بدون تلك الدلالة فهو اسم **والاى** وان لم يستقل بالاجزاء  
به وحده فاداة وعند النخاة حرف والمفرد يتقسم ايضا الى  
اقسام اعلم والمتواحي والمشكك والمشارك والمقول والحقيقة  
والجواز لانه ان اتحد معناه فمع تشخصه اي تشخص ذلك المعنى  
وصحلا عارضنا علم كزيد وعمر واما الهاديه ونه عطف على  
قوله مع تشخصه اي لمفرد ان اتحد معناه فان كان مع تشخص

٢



ذلك المعنى فهو علم وان كان بدون التشخص فهو ما عرّفوا  
ان تساوت افراد لا الذهنية والخارجية في حصوله وصدق  
عليها كالانسان والشمس فان صدقهما على افرادهما الذهنية  
والخارجية بالسوية وليس بعض الافراد اولى من بعض  
لتواطى الافراد في معناه من التواطى وهو التوافق واما مشكك  
ان تفاوتت الافراد في حصوله وصدقها بان كان حصوله  
في بعض الافراد اولى من بعض وذلك التفاوت اما باولية كما  
لوجود فانه في الواجب قبل حصوله في الممكن او اولوية بالجر عطف  
على قوله اولية اي التفاوت اما باولية كما مر واما باولية كالوحد  
ايضا فانه في الواجب اتم واولى وتسميته بالمشكك لان الناظر فيه  
مشكك هل هو متواطى من حيث اتفاق افراده في اصل المعنى او  
مشترك من حيث اختلاف افراده بالاولوية وغيرها وان كثر  
عطف على قوله ان اتحد اي ان كثر معنى المفرد فلا يخلو من ان يكون  
المفرد موضوعا لكل من المعاني الكثيرة اولا فان وضع المفرد  
لكل من المعاني الكثيرة مشترك كالعين والاي وان لم يوضع  
لكل من المعاني بل وضع لمعنى ثم استعمل في معنى اخر لمناسبة فلا يخلو  
من ان يكون استعماله مشتهرا في المعنى الثاني دون الاول اولا  
فان اشتهر في المعنى الثاني وترك استعماله في الاول فنقول  
ينسب الى الناقل فان كان الناقل شرعا فنقول شرعا كالصلاة

والصوم

والصوم وان كان اصطلاحا فنقول اصطلاحا كالفاعل والمفعول  
وان كان عرفا فعرفي كالذات القوائم الاربعة والاي وان  
لم يشتهر في المعنى الثاني ولم يترك استعماله في الاول  
فحقيقة ان استعمل في المعنى الاول كالاسد للحيوان المعلوم  
ومجازا ان استعمل في المعنى الثاني كالاسد للرجل الشجاع فصل  
المفهوم وهو الحاصل في العقل ما جرى او كلى لانه بمجرد حصوله  
في العقل ان امتنع للعقل فرض صدقة على كثيرين فجزئ حقيقي  
كذات زيد فانه اذا حصل عند العقل استحالة فرض صدقة على  
كثيرين والاي وان لم يمتنع بمجرد الحصول فرض صدقة على كثيرين  
فكلى فالكلية امكان فرض الاشتراك والجزئية استحالة فان  
قلت الجزئ لا يمتنع بمجرد حصوله في العقل فرض صدقة على  
كثيرين وكلما كان كذلك فهو كلى فالجزئ كلى وهو محال قلت  
المراد من الجزئ ان كان ما صدق عليه لفظ الجزئ من نحو زيد وشرا  
فلا نسلم الصغرى وان كان المراد مفهوم الجزئ فلا نسلم استحالة  
النتيجة ثم الكلى بالنظر الى الوجود الخارجي ينقسم الى ستة اشياء  
لانه ان امتنعت افراده في الخارج وهو القسم الاول مشترك  
الباري تعالى فانه كلى يمتنع الافراد في الخارج او امكنت افراده  
ولكن لم توجد في الخارج وهو القسم الثاني كالتقافانه كلى  
ممكن الافراد لكنها لم توجد في الخارج او وجد من افراده الفرد

لفظه



الواحد فقط في الخارج مع امكان وجود الغير اي عود ذلك  
الفرد وهو القسم الثالث كالشمس فانه كلي ممكن الافراد في الخارج  
لكن لم يوجد من افراده الافرد واحد او امتناعه بالجر عطف على  
قوله امكان الغير اي الكلي الذي لم يوجد من افراده الافرد واحد  
ينقسم الى قسمين لانه اما ان يكون مع امكان الغير او مع امتناعه  
فان كان الاول فهو القسم الثالث كما مر وان كان الثاني فهو  
القسم الرابع كمفهوم واجب الوجود فانه كلي لم يوجد من افراده  
الافرد واحد وهو الحق سبحانه وتعالى مع امتناع غيره ذلك الفرد  
واعلم ان مفهوم الواجب انما يكون كلياً بمجرد النظر الى حصوله  
في العقل اما اذا لوحظ مع حصوله في العقل برهان التوحيد فلا  
يكون كلياً لانه حينئذ لا يمكن فرض اشتراكه او وجد الكثير  
في الخارج اما مع التناهي اي تناهي الافراد وهو القسم الخامس  
كالنواكب السياره فانه كلي كثير الافراد في الخارج لكنها متناهية  
منحصرة في عدد او مع عدمه اي عدم تناهي الافراد وهو القسم  
السادس كالنفس لناطقه المجردة عند من قال بقدم العالم  
فان النفس المجردة لا عن الابدان غير متناهية العدد عنده ولما  
فرغ من تعريف الكلي وتقسيمه شرع في النسبة بين الكليين  
فقال والكليان اذا نسب احدهما الى الاخر فاما ان يكونا متباينين  
او متساويين او اعم واخص مطلقاً او اعم واخص من وجه لانهما

ب وهذا هو الجزء الاول من العكس والمصادق على انه ج بالفعل  
فبعض ما ليس ب ج بالفعل وهو مفهوم الاولاد ثم فيصدق  
العكس بجزئه فصل في القياس والمصادق من مبادئ التصديقات  
شرع في مقاصدها وهي باب القياس فقال القياس قول مؤلف  
من قضايا يلزمه لذاته قول اخر فالقول وهو المفهوم للمركب العقلي  
او الملفوظ جنس يشتمل القياس وغيره من القضية البسيطة و  
المركبة والاستقراء والتمثيل وقياس المساواة وقوله مؤلف من  
قضايا يخرج القضية البسيطة المستلزمه لعكسها او عكس نقيضها  
فانها ليست مؤلفة وقوله يلزمه يخرج الاستقراء الغير التام  
والتمثيل فانها وان كانا مؤلفين من القضايا لكن لا يلزمهما  
قول اخر لكونها ظنيين كما سيجي وقوله لذاته يخرج قياس  
المساواة وهو ما يتركب من قضيتين متعلق بمحمول اوليهما يكون  
موضوع الاخر اقولنا امساو لب و ب مساو ج فانه يستلزم  
ان يكون امساو ج لانه لا لذاته بل بواسطة مقدمة اجنبية  
هي ان كل مساوي امساوي مساو ولهذا لم يتحقق ذلك  
الاستلزام الا حيث تصدق هذه المقدمة وحيث لا فلا كما في  
في قولنا انصف ب و ب انصف ج لم يلزم منه ان انصف  
ج لان نصف انصف لا يكون نصفاً بل انه يدخل في التعريف  
القضية المركبة المستلزمه لعكسها او عكس نقيضها فان المراد

م



بالقضايا ما فوق قضية واحدة وكذا كل جمع يستعمل في هذا الفن  
الا ان يقال المراد بالقضايا هو القضايا المستقلة التي يعبر فيها  
عن الحكم الايجابي والسلبى بعبارته مستقلة والقضية المركبة  
ليست كذلك اذ لم يعبر فيها عن الحكم الايجابي والسلبى بعبارته  
مستقلة بل عبر بالادوام والاخر مرة فعلى هذا يكون التعريف  
ما لغايم المراد بالقول الاخر هو النتيجة ومعنى اخرتها ان لا تكون  
احدى مقدمتى القياس الاقتراني والاستثنائي لان لا تكون  
جزا من احدى المقدمتين وانما الشرط الاخرية اذ لو لاها  
لكان اما هذا يانا او مصادرة على المطلوب مشتملا على الدور  
المهرب منه ثم القياس ينقسم الى اقتراني واستثنائي لان  
القول الاخر لا يخلو اما ان يكون مذكورا في القياس بمادته وهيئة  
اولا فان كان القول الاخرى النتيجة مذكورا فيه اي في القياس  
بمادته اي طرفيه وهيئته اي صورته فاستثنائي كقولنا ان  
كانت الشمس طالعة فالنهار موجود لكن الشمس طالعة فالنهار  
موجود فالقول الاخر وهو النهار موجود مذكور في القياس  
بمادته وهيئته في العبارة بحيث لا نالوقلنا في المثال لكن الشمس  
ليست بطالعة ينتج النهار ليس بوجود روح لم يصيدق التعريف  
عليه لعدم ذكر النتيجة بمادته وهيئته في القياس بل المذكور  
فيه نقيض النتيجة ولهذا وقع في سائر الكتب المنطقية ان القياس

الاستثنائي هو ما يكون عين النتيجة او نقيضها مذكورا فيه بالفعل  
في العبارة سهو من الناسخ او تسامح من المصنف وانما سمي استثنائيا  
لاشتماله على اداة الاستثناء وهي لكن والاي وان لم يكن القول  
الاخر مذكورا فيه بمادته وهيئته فاقتراني كقولنا كل جسم مؤلف  
وكل مؤلف محدث فكل جسم محدث فالقول الاخر وهو كل جسم  
محدث ليس مذكورا في القياس بهيئته وسمى اقترانيا لاقتران  
الحدود فيه وسمي الحدود بعيد ذلك ثم الاقتراني اما  
حملي ان تركيب من الجليات او شرط ان لم يتركب منها ولما  
فرغ من تعريف القياس وتقسيمه الى القسمين شرع في الاقسام  
وابتدا بالاقتراني المركب من الحلي وهو يشتمل على حدود ثلاثة  
موضوع المطلوب ومحموله والمتكرر بينهما في المقدمتين فقال  
وموضوع المطلوب من الحلي يسمى حدا اصغرا لانه في الغالب  
اقل افراد من المحمول ومحموله يسمى حدا اكبرا لانه في الغالب اكثر  
افرادا من الموضوع والمتكرر بينهما في مقدمتى القياس يسمى حدا  
اوسطا لئوسطه بين طرفي المطلوب كما لمؤلف من المثال المذكور  
وما اي المقدمه التي فيها الاصغر تسمى الصغرى لانها ذات  
صغر وصاحبته والتي فيها الاكبر تسمى الكبرى لانها ذات الاكبر  
والهيئة الحاصلة من كيفية وضع الحد الاوسط عند الحدين الاخرين  
يسمى شكلا وهو منحصر في اربعة اذ الاوسط اما محمول الصغرى



موضوع الكبرى وهو الشكل الاول كقولنا كل جسم مؤلف وكل  
مؤلف محدث فكل جسم محدث او محمولهما اي محمول الصغرى  
والكبرى والثاني اي فالشكل الثاني كقولنا كل انسان حيوان ولا  
شي من الجماد بحيوان فلا شيء من الانسان بجماد او موضوعها  
فالثالث كقولنا كل انسان حيوان وكل انسان ناطق فبعض  
الحيوان ناطق او عكس الاول بان يكون الاوسط موضوع الصغرى  
محمول الكبرى فالرابع اي فالشكل الرابع كقولنا كل انسان حيوان  
وكل ناطق انسان فبعض الحيوان ناطق وانما وضعت هذه الاشكال  
على هذا الترتيب لان الشكل الاول بدوي الانتاج اقرب الي الطبع  
من الاشكال فلهذا وضع اولاً ثم الشكل الثاني لمشاركة الاول  
في اشرف مقدمته وهي الصغرى المشتملة على موضوع المطلوب  
الذي هو اشرف من المحمول ثم الثالث لمشاركة الاول في احسن  
مقدمته وهي الكبرى ثم الرابع لعدم اشتراكه مع الاول  
اصلاً ويشترط في الشكل الاول بحسب الكيف ايما الصغرى  
وبحسب الجهة فعليتها بان تكون الصغرى غير الممكثتين و  
بحسب الكم كلية الكبرى بان يكون موضوعها كلياً لينتج  
هذه علة غائية اي الغرض من وضع الشكل الاول والاشترط  
في صغرها وكبرها ان تنتج الصغريان الموجبتان الكلية والجزئية  
مع الكبرى الموجبة الكلية السيجتين الموجبتين كلية وجزئية

فالصغرى

فالصغرى الموجبة الكلية مع الكبرى الموجبة الكلية ينتج  
الموجبة الكلية كقولنا كل ج ب وكل ج ا فكل ج ا او الصغرى  
الموجبة الجزئية مع الكبرى الموجبة الكلية ينتج الموجبة الجزئية  
كقولنا بعض ج ب وكل ج ا فبعض ج ا ومع السالبة عطف  
على قوله مع الموجبة اي الصغريان الموجبتان اما مع الكبرى الموجبة  
الكلية واما مع الكبرى السالبة الكلية فالاول ينتج الموجبتين  
بكلية وجزئية والثاني ينتج السالبتين كلية وجزئية بالضرورة  
متعلق بقوله لينتج اي الانتاج في هذا الشكل ضروري لا يحتاج  
الي دليل بخلاف سائر الاشكال فان الانتاج فيها ما بواسطة  
الخلو او غيره كما سيجي وتفصيل قوله مع السالبة السالبتين  
ان الصغرى الموجبة الكلية مع الكبرى السالبة الكلية ينتج  
سالبة كلية كقولنا كل ج ب ولا شيء من ب ا فلا شيء من ج ا  
والصغرى الموجبة الجزئية مع الكبرى السالبة الكلية ينتج  
سالبة جزئية كقولنا بعض ج ب ولا شيء من ب ا فبعض ج  
ليس او الحاصل ان الصغرى في هذا الشكل لا تكون الاموجبة  
اعده من ان تكون كلية او جزئية والكبرى لا تكون الا كلية اعم  
من ان تكون موجبة او سالبة فتكون الضروب المنجزة اربعة  
حاصلة من ضرب الصغريين الموجبتين في الكبرى في الكليتين  
لكن القياس يقتضي ستة عشر ضرباً حاصلاً من ضرب الصغريين



المحصولات المربع في الكبريات المحصولات المربع الا ان اشترط  
ايجاب الصغرى اسقط ثمانية حاصلة من ضرب الصغرى  
السالبين في الكبريات المربع واشترط كلية الكبرى اسقط  
اربعة حاصلة من ضرب الكبرى الجزئيتين في الصغرى  
الموجبتين فبقيت الضرب المنتجة اربعة اربعة والامثلة  
مذكورة ويشترط في الشكل الثاني بحسب الكيف اختلافها  
اي اختلاف الصغرى والكبرى في الكيف بان تكون احديهما  
موجبة والاخرى سالبة وبحسب الكلية كلية الكبرى بان  
يكون موصوعها كليا واما بحسب جهة فيشترط فيه شرطان كل  
واحد منهما احد الامرين الشرط الاول ان يكون اما مع دوام  
الصغرى بان تكون الصغرى ضرورية او دائمة او انعكاس البحر  
عطف على قوله دوام اما ان يكون مع دوام الصغرى او انعكاس  
سالبة الكبرى بان تكون الكبرى من القضايا المنعكسة السواب  
وهي ستة الدائمات والعامتان والخاصتان والشرط الثاني  
كون الممكنة مستعملة اما مع ضرورة او مع كبرى مشروطة  
عامه او خاصة فالممكنة ان كانت صغرى لا تستعمل الامع ضرورة  
او مشروطة عامة او خاصة وان كانت كبرى لا تستعمل الامع ضرورية  
فقط لينتج الصغرى والكبرى الكليتان اي الموجبة والسالبة  
سالبة كلية كقولنا في الصغرى الموجبة الكلية مع الكبرى

السالبة الكلية كل ج ب ولا شئ من ا ب فلا شئ من ج ا  
وهذا هو الضرب الاول من هذا الشكل وفي الصغرى السالبة  
الكلية مع الكبرى الموجبة الكلية لا شئ من ج ب وكل ا ب  
فلا شئ من ج ا وهذا هو الضرب الثاني منه والمختلفان في  
الكم ايضا سالبة جزئية فقولنا المختلفان عطف على قوله  
الكليتان وقوله سالبة جزئية عطف على قوله سالبة كلية فيكون  
من باب العطف على معولي عامل واحد والحاصل ان الصغرى  
والكبرى اما متفقان في الكم بان تكونان كليتين او مختلفتا  
في الكم بان تكون احديهما كلية والاخرى جزئية فان كانتا متقبتين  
فالنتيجة سالبة كلية كما مر وان كانتا مختلفتين فالنتيجة  
سالبة جزئية كقولنا في الصغرى الموجبة الجزئية مع الكبرى  
السالبة الكلية بعض ج ب ولا شئ ا ب فبعض ج ليس ا  
وهو الضرب الثالث وفي الصغرى السالبة الجزئية مع الكبرى  
الموجبة الكلية بعض ج ليس ب وكل ا ب فبعض ج ليس ا  
وهو الضرب الرابع واعلم ان الضرب المنتجة من هذا الشكل  
بحسب الواقع اربعة كما ذكرت بامثلتها لكن القياس يفتضح  
سنة عشر على ما ذكرنا في الشكل الاول الا ان اشترط اختلاف  
الصغرى والكبرى اسقط ثمانية واشترط كلية الكبرى اربعة  
فبقيت الضرب المنتجة اربعة ثم هذه الضرب انما تنتج



بالخلف او عكس الكبرى او عكس الترتيب ثم عكس النتيجة اما  
الخلف في هذا الشكل فهو ان يؤخذ نقيض النتيجة ويجعل صغير القياس  
فينتظم قياس على هيئة الشكل الاول منتج لما يناقض الصغير فيقال  
في الضرب الاول من هذا الشكل مثلا لو لم يصدق لاشي من ج ا  
لصدق نقيضه وهو بعض ج ا فنضمه الى كبرى القياس هكذا بعض  
ج ا ولاشي من ا ب لينتج من الشكل الاول بعض ج ليس ب وقد  
كان الصغير كل ج ب هذا خلف وهو يلزم من نقيض النتيجة  
فيكون محالاً فالنتيجة حق وانما قلنا يلزم الخلف من نقيض النتيجة  
لانه لا يلزم من صورة القياس اذ هي على هيئة الشكل الاول فنقيض  
ان يلزم من المادة وليس من الكبرى لانهما مفرضة الصدق فالخبر  
في ان يكون من نقيض النتيجة واما عكس الكبرى فهو ان تعكس  
الكبرى ليرتد الى الشكل الاول فينتج بديهية كما يقال في الضرب  
الاول ايضا كل ج ب ولاشي من ب ا لينتج من الشكل الاول  
لاشي من ج ا وهو المطلوب واما عكس الترتيب في هذا الشكل فهو  
ان تعكس الصغير ثم تجعل كبرى وكبرى القياس صغير فينتظم  
قياس على هيئة الشكل الاول منتج لما ينعكس الى المطلوب كما يقال  
في الضرب الثاني من هذا الشكل كل ا ب ولاشي من ب ج لينتج  
من الشكل الاول لاشي من ا ج وينعكس الى لاشي من ج ا وهو  
المطلوب وهذا معنى قوله ثم عكس النتيجة واعلم ان الضرب

الاول مع الكبرى السالبة الكلية كقولنا بعض ب ج ولاشي من  
ب ا فبعض ج ليس ا الثالث الصغير الموجبة الكلية مع الكبرى  
السالبة الجزئية كقولنا كل ب ج وبعض ب ليس ا فبعض ج ليس  
ا فضروب الشكل الثالث بحسب الواقع ستة والقياس يقضي  
ستة عشر لكن اشتراط ايجاب الصغير وكلية احدي المقدمتين  
اسقطا ما عدا الستة ثم الضروب الستة الماتجة بالخلف او عكس  
الصغير او عكس الترتيب ثم عكس النتيجة اما الخلف في  
هذا الشكل فهو ان يؤخذ نقيض النتيجة ويجعل كبرى وصغير  
القياس لا يما عا صغير فينتظم منها قياس على هيئة الشكل  
الاول منتج لما يناقض الكبرى فيقال في المثال الاول مثلا لو لم  
يصدق بعض ج ا لصدق لاشي من ج ا فكل ب ج ولاشي من ج ا  
لينتج لاشي من ب ا وقد كان كبرى القياس اكل ب ا هذا خلف  
واما عكس الصغير فهو ان تعكس الصغير ليرتد الى الشكل الاول  
فينتج النتيجة المطلوبة بديهية كقولنا في المثال الثاني بعض ج  
ب وكل ب ا فبعض ج ا واما عكس الترتيب في هذا الشكل فهو  
ان تعكس الكبرى او لا ثم تجعل الكبرى صغير والصغير كبرى  
فان القياس على هيئة الشكل الاول منتج لما ينعكس الى النتيجة  
كقولنا في المثال الثالث بعض ج ب وكل ب ا فبعض ا ج وينعكس الى  
بعض ج ا واما قال في هذا الشكل بعكس الصغير وفي الشكل



الثاني بعكس الكبرى لأن هذا الشكل انما يرتد الى الشكل الاول  
بعكس الصغرى والشكل الثاني انما يرتد بعكس الكبرى وذلك  
ظاهر ويشترط في الشكل الرابع بحسب الكيفية والكمية احد  
الامرئين اما ايجابها اي ايجاب الصغرى والكبرى مع كلية  
الصغرى واختلافها بالرفع عطف على قوله ايجابها اي  
الشكل الرابع بحسب الكيفية والكمية احد الامرئين اما ايجاب الصغرى  
والكبرى مع كلية الصغرى واما اختلافها في الكيفية مع كلية  
احدهما لينتج الصغرى الموجبة الكلية مع الكبرى **السالبة**  
والكلية ولينتج الصغرى ان السالبتان اي الكلية والجزئية مع  
الكبرى الموجبة الكلية ولينتج كلتاها اي الصغرى ان السالبتان  
الكلية والجزئية مع الكبرى الموجبة الجزئية وفي قوله كلتاها  
غلط فاحش لان الصغرى السالبة الجزئية مع الكبرى الموجبة  
الجزئية غير معتبر لاختلاف مقدمتيه مع عدم كلية احدهما  
فلا يوجد فيه ما اشترط في هذا الشكل من ايجاب المقدمتين مع  
كلية الصغرى او اختلافهما في الكيف مع كلية احدهما واظن انه  
تخفيف والعبارة الصحيحة ان يقال وكلية ما اي كلية السالبتين  
مع الموجبة الجزئية اي السالبة الكلية مع الموجبة الجزئية فاعلم  
هذا الغلط بنسبنا من النسخ والافالمصنف اعظم شانا من ان يكون  
عليه مثل هذا السهو والصريح **موجبة جزئية** منصوب على انه

مفعول

مفعول لينتج ما يضر وب هذا الشكل تنتج موجبة جزئية ان لم  
يكن في المقدمتين سلب والا اي ان كان في المقدمتين سلب  
فسالبة اي ينتج سالبة اما كلية او جزئية والصغرى الموجبة الكلية  
مع الكبرى الموجبة الكلية ينتج موجبة جزئية كقولنا كل ب ج  
وكل ا ب فبعض ج او الصغرى الموجبة الكلية مع الكبرى  
الموجبة الجزئية ينتج موجبة جزئية كقولنا كل ب ج وبعض  
ا ب فبعض ج او الصغرى الموجبة الكلية مع الكبرى السالبة  
الكلية ينتج سالبة جزئية كقولنا كل ب ج ولا شيء من ا ب  
فبعض ج ليس او الصغرى الموجبة الكلية مع الكبرى السالبة  
الجزئية ينتج سالبة جزئية كقولنا كل ب ج وبعض ا ليس ب  
فبعض ج ليس فلهذا اربعة احزاب مفهومة من قوله لينتج  
الموجبة الكلية مع المربع واما الصغرى الباقية المنتمية لاربعة  
ايضا مفهومة من قوله والجزئية مع السالبة الكلية والسالبتان  
مع الموجبة الكلية والسالبة الكلية مع الموجبة الجزئية وتفضيله  
ان الصغرى الموجبة الجزئية مع الكبرى السالبة الكلية تنتج  
سالبة جزئية كقولنا بعض ب ج ولا شيء من ا ب فبعض ج  
ليس او الصغرى السالبة الكلية مع الكبرى الموجبة الكلية تنتج  
سالبة كلية كقولنا لا شيء من ب ج وكل ا ب فلا شيء من ج ا  
والصغرى السالبة الجزئية مع الكبرى الموجبة الكلية ينتج



سالبة جزئية كقولنا بعض ب ليس ج وكل ب فبعض ج ليس آ  
والصغرى السالبة الكلية مع الكبرى الموجبة الجزئية تنتج سالبة  
جزئية كقولنا لا شيء من ب ج وبعض ب فبعض ج ليس آ ثم  
هذه الصروب الثمانية إنما تنتج بالخلف وهو في هذا الشكل ان  
يؤخذ نقيض النتيجة ويضد الي احدي المقدمتين لينتج ما يرد  
الي نقيض المقدمه الاخرى ففي بعض الصروب يجعل نقيض النتيجة  
كبرى وصغرى القياس صغرى لينتج ما يباين الكبرى وفي بعضها  
يجعل نقيض النتيجة صغرى وكبرى القياس كبرى لينتج ما  
يباين الصغرى او بعكس لترتيب يرد الي الشكل الاول ثم عكس  
النتيجة كما يقال في المثال الاول مثلا كل ا ب وكل ب ج فكل ا ج  
ويعكس الي المطلوب وهو بعض ج او بعكس لمقدمتين وهو  
ان تعكس الصغرى ثم الكبرى بعكس مستوي يرد الي الشكل الاول  
وينتج المطلوب كما يقال في المثال الثالث مثلا بعض ج ب ولا  
شيء من ب ا فبعض ج ليس ا او بالرد الي الشكل الثاني بعكس الصغرى  
وهو ان يعكس الصغرى فقط بالعكس مستوي يرد الي الشكل  
الثاني وينتج المطلوب كما يقال في السابع مثلا بعض ج ليس هو  
ب وكل ا ب فبعض ج ليس ا او بالرد الي الشكل الثالث بعكس  
الكبرى فقط يرد الي الشكل الثالث كما يقال في الرابع مثلا كل  
ب ج وبعض ب ليس هو فبعض ج ليس ا فصل في القياس

الاقتزائي

الاقتزائي المركب من الشرطيات اعلم ان الاقتزائي على ما مر  
ينقسم الي حمل وشرطي لانه ان تركيب من الحمليات المحضه حملي  
وان لم يتركب منها بل تركيب من الشرطيات المحضه او من  
الشرطيات والحمليات فشرطي والمصنف لما فرغ من الحمل شرطي  
الشرطي عن الاقتزائي فقال الشرطي من الاقتزائي ينقسم الي خمسة  
اقسام تماما ان يتركب من متصلتين وهو القسم الاول كقولنا  
ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وكلما كان النهار موجودا  
فالارض مضيئة ينتج ان كانت الشمس طالعة فالارض مضيئة  
او من منفصلتين وهو القسم الثاني كقولنا كل عدد ا ما زوج  
او فرد وكل زوج ا ما زوج الزوج او زوج الفرد فكل عدد ا ما  
فرد او زوج الزوج او زوج الفرد او من حملية ومتصلة وهو  
الثالث كقولنا كلما كان هذا الشيء انسانا فهو حيوان وكل حيوان  
جسم ينتج كلما كان هذا الشيء انسانا فهو جسم او من حملية  
ومنفصلة وهو الرابع كقولنا كل عدد ا ما زوج او فرد وكل فرد  
زوج فهو منقسم بمساويين ينتج كل عدد ا ما فرد او منقسم  
بمساويين او من متصلة ومنفصلة وهو الخامس كقولنا  
كلما كان هذا الشيء انسانا فهو حيوان وكل حيوان اما ابيض واسود  
ينتج كلما كان هذا انسانا فهو ابيض او اسود كما ان الحمل ينفقد  
فيه الاشكال الاربعة على ما ذكر مفصلا كذلك الشرطي تنقسم

11



فيه الأشكال الأربعة وفي تفصيلها طولاً لا يلبث بهذا المحرر  
لأنه شأن المطولات فليطلب ثمة فصل في القياس الاستثنائي  
وهو قسمان انصالي وانفصالي فالانصالي هو ما تركب من الشرطية  
المتصلة ووضع المقدم أي اثباته أو من الشرطية المتصلة ورفع  
التالي أي نفيه فوضع المقدم ينتج وضع التالي كقولنا إن كان  
هذا إنساناً فهو حيوان لكنه إنسان فهو حيوان ورفع التالي  
ينتج رفع المقدم كقولنا في المثال لكنه ليس بحيوان فهو ليس  
بإنسان والنتيجة الاستثنائية الانصالية وضع المقدم ورفع  
التالي كما قال الاستثنائية ينتج من المتصلة الموضوعية فيه  
وضع المقدم فاعل ينتج ورفع التالي عطف عليه أي ينتج  
من المتصلة الموضوعية في القياس الاستثنائي وضع المقدم  
ورفع التالي لكن وضع المقدم ينتج وضع التالي ورفع التالي  
ينتج رفع المقدم كما ذكرنا ولا عكس في شئ منهما أي لا ينتج وضع  
التالي وضع المقدم ولا رفع المقدم رفع التالي الجواز كون  
التالي اعم من المقدم فلا يلزم من وضع التالي وضع المقدم إذ  
لا يلزم من وجود الأعم وجود الأخص وكذا لا يلزم من رفع المقدم  
رفع التالي إذ لا يلزم من عدم الأخص عدم الأعم وهذا هو  
الاستثنائي الانصالي وأما الاستثنائي الانفصالي فهو ما إن يتركب  
من متصلة حقيقية ووضع أحد الجزئين أو رفعه وأما من متصلة

مانعة

ان نقا تماثلاً  
والجمع ووضع أحد الجزئين وأما من متصلة مانعة الخلق  
وضع أحد الجزئين فإن كان الأول فوضع كل واحد من الجزئين  
ينتج رفع الآخر ورفع كل واحد من الجزئين ينتج وضع الآخر وإن  
كان الثاني فوضع كل واحد من الجزئين ينتج رفع الآخر وإن كان  
الثالث فوضع كل واحد من الجزئين ينتج وضع الآخر كما لوح اليه  
بقوله والحقيقة وضع كل من الجزئين فقوله الحقيقية بالجر  
عطف على قوله المتصلة وقوله وضع بالرفع عطف على قوله وضع  
المقدم فيكون من باب العطف على معجول عاملين مختلفين والجرور  
مقدم على المرفوع كقولنا في الدار زيد والحجر عمرو والمعنى أن القياس  
الاستثنائي ينتج من الشرطية المتصلة الموضوعية فيه وضع المقدم  
ورفع التالي كما مر من المتصلة الحقيقية الموضوعية ينتج وضع  
كل واحد من الجزئين رفع الآخر مانعة للجمع فإن وضع كل واحد  
من جزئها ينتج رفع الآخر ورفع بالرفع معطوف على قوله وضع  
كل أي من المتصلة الحقيقية كما ينتج وضع كل من جزئها رفع الآخر  
وقدم كذلك ينتج رفع كل من جزئها وضع الآخر كما نعت الخلق  
فإن رفع كل من جزئها ينتج وضع الآخر فيكون للمتصلة الحقيقية  
الجمع نتائج اثنان باعتبار الوضع واثنان باعتبار الرفع كقولنا  
أما إن يكون هذا العدم زوجاً أو فرداً لكنه زوج فليس بفرد  
لكنه فرد فليس بزواج لكنه ليس بزواج فهو فرد لكنه ليس بفرد

10



فهو زوج وللمنفصلة المانعة الجمع ينتجتان **فقط** باعتبار **الشيء**  
 كقولنا اما ان يكون هذا الشيء شجرا او حجرا لكنه شجر وهو كذا  
 بجر لكنه حجر فهو ليس بشجر وللمنفصلة المانعة الخلو ينتجتان  
 باعتبار الرفع كقولنا هذا الشيء اما ليس بحجر او ليس بشجر لكنه حجر  
 فهو ليس بشجر لكنه شجر فهو ليس بحجر ولما فرغ من تعريف القياس  
 الاقتراني والاستثنائي شرع في قياس الخلف المركب من الاستثناء  
 والاقتزائي فقال وقد يختص باسم قياس الخلف ما يقصد به  
 اثبات المطلوب بابطال نقيضه اي القياس الذي يقصد به  
 اثبات المطلوب بسبب ابطال نقيضه مخصوص باسم قياس  
 الخلف ومرجعه اي حاصل هذا القياس يرجع الي قياس **الاستثناء**  
 وقياس اقتزائي كما اذا قلنا مثلا اذ صدق كذا ج ب بالفعل  
 وجب ان يصدق في عكسه بعض ب ج بالفعل وهذا المطلوب  
 ويستدل على اثباته بقياس الخلف هكذا لو لم يصدق مع الاصل  
 مطلوبنا لصدق مع الاصل نقيض المطلوب اي لا شيء من ب ج  
 دائما وكما صدق نقيضه مع الاصل صدق لا شيء من ب ج دائما  
 فهذا اقياس اقتزائي مركب من متصلتين ينتج لو لم يصدق  
 مع الاصل مطلوبنا لصدق لا شيء من ب ج دائما كذا التالي  
 باطل فالقديم مثله واذا ابطال صدق نقيض المطلوب مع الاصل  
 ثبت صدق المطلوب مع الاصل وهذا اثبات المطلوب بابطال

نقيضه

ان تفارقا تفارقا كلياً اي في جميع الصور فتباينان كالانسان  
 والخرس فان كل واحد منهما متفارق عن الاخر تفارقا كلياً  
 تقييد التفارق بالكلية للاحتراز عما بينهما عموم وخصوص من  
 وجه فانها يتفارقان في بعض الصور ويتصادقان في بعضها  
 كما سيجي والا اي وان يتفارقا تفارقا كلياً فلا يخلو من ان يتصادقا  
 في الجملة اي في بعض الصور او يتصادقا في جميع الصور فان تصادقا  
 في بعض الصور فهما اعم واخص من وجه كما سيجي وان تصادقا  
 في جميع الصور فاما ان يتصادقا تصادقا كلياً من الجانبين او  
 من جانب واحد فان **تصادقا تصادقا كلياً من الجانبين**  
**متساويان** كالانسان والناطق فانه يصدق كل واحد منهما  
 على جميع افراد الاخر فالمتصادق الكلي هنا من الجانبين وتقييد  
 التصادق بالكلية للاحتراز عما بينهما عموم وخصوص من وجه فان  
 تصادقا فهما في بعض الصور وقوله من الجانبين احتراز عما بينهما  
 عموم وخصوص مطلق كالانسان والحيوان فان التصادق الكلي  
 هنالك من جانب واحد اي جانب الالمام **ونقيضها اي**  
**نقيض المتساويين** كالانسان والناطق كذلك متساويان  
 فيصدق كل من نقيض المتساويين على كل ما يصدق عليه النقيض  
 الاخر والا لصدق عين احد المتساويين على بعض النقيض الاخر  
 وهو محال لانه يصدق احد المتساويين بدون الاخر او من

انسان او ناطقه  
 كقولنا بعض الانسان لانا ناطقه



جانب عطف على قوله من الجانبين ان تصادقا تصادقا  
كلية من الجانبين فهما متساويان كما مر وان تصادقا تصادقا  
كلية من جانب واحد فاعلم واحص مطلقا كالجوان والانس  
فان الحيوان يصدق على كل افراد الانسان بدون العكس للعوي  
فالصادق على كل افراد الاخر اعم مطلقا والاخر احص مطلقا  
ونقيضا هما اي نقيضا الاعم والاحص مطلقا كاللحيوان  
واللانسان **بالعكس** اي بعكس لعينين فقيض الاعم احص  
ونقيض الاحص اعم لان كلما يصدق عليه نقيض الاعم يصدق  
عليه نقيض الاحص من غير عكس كلي اما الاول فلانه لو لم يصدق  
كل ما يصدق عليه نقيض الاعم يصدق عليه نقيض الاحص لصدق  
بعض ما يصدق عليه نقيض الاعم يصدق عليه عين الاحص  
وهو محال لانه يلزم صدق الاحص بدون الاعم واما الثاني  
فلانه لو لم يصدق كلما يصدق عليه نقيض الاحص ليس  
يصدق عليه نقيض الاعم لصدق كلما يصدق عليه نقيض  
الاحص يصدق عليه نقيض الاعم وينعكس بعكس النقيض  
الي كلما يصدق عليه الاعم يصدق عليه الاحص وهو محال  
لانه صدق الاحص على كل افراد الاعم والاي وان لم يتصادقا  
كلية بل تصادقا في الجملة فمن وجه اي فهما اعم واحص من وجه  
كالحيوان والاييض لتصادقهما في الحيوان الايض وتصادقهما

في الزمخ والتلج وبين نقيضيهما تبين جزوي اي نقيضا  
امر من بينهما عموم وخصوص من وجه متباينان تبانيا جزويا  
فان قيل بين الاحيوان واللاييض عموم من وجه كما يعرف  
بادنى تامل فلم لم يقل ونقيضا هما كذلك كما قال في المتساويين  
قلت لان العموم من وجه يتحقق بين الحيوان والانس مع  
التباين الكلي بين نقيضيهما فان الاحيوان لا يصدق على  
الانس وبالعكس فلو قال ونقيضا هما كذلك لا نتقن  
بذلك بل النسبة بينهما التباين الجزئي فانها ان تفارقا في جميع  
الصور كاللحيوان والانس والتباين الكلي ثابت وهو  
مستلزم للتباين الجزئي والاقفال عموم من وجه فالتباين الجزئي  
ثابت بين نقيضيهما على التقديرين **كالمتباينين** فان بين  
نقيضيهما ايضا تبانيا جزويا لانها ان تفارقا تفارقا كلية  
كاللاوجود واللاعدم فالتباين كلي ويلزمه التباين الجزئي  
والاقفال عموم من وجه كاللانسان والافرس وعلى التقديرين  
تحقق التباين الجزئي وقد يقال الجزوي اي كما يقال الجزوي  
للجزئي الحقيقي المذكور وهو الذي يمنع نفس تصوره من وقوع  
الشركة فيه كذلك يقال الجزوي للاخص من شئ كالانسان  
الاحص من الحيوان والحيوان الاحص من الجسم النامي ويسمى  
جزويا ايضا لان جزئيته بالاصافة الى ما فوقه لا بالحقيقة

13



وهو اي الجزى بالمعنى الثاني اعم من الجزى بالمعنى الاول مطلقا  
لان كل جزى حقيقى اخص من شئ ولا عكس والكليات بحسب  
الاستقراء خمس لان الكلي بالنسبة الي ما تحته من الافراد اجزاء  
من ماهية الافراد وهو الجنس والفضل اذ تمامها وهو النوع ان  
خارج عنها وهو الخاصه والعرض العام فالكليات خمس  
**الاول الجنس وهو المقول على الكثرة المختلفة الحقيقه في جواب**  
**ما هو قدم الجنس على الخاصه والعرض العام لانها خارجان**  
عن الماهية والجنس جزء لها وعلى الفضل لاحتياجنا في معرفة الفضل  
القريب والبعيد الى الجنس وعلى النوع لتوقف معرفة قسم  
من النوع وهو النوع الاصنافي على الجنس وترك من تعريف الجنس  
وسائر الكليات لفظ الكلي لان المقول على الكثرة معنى عنه  
فالمقول على الكثرة جنس يشمل الكليات ويقوله المختلفة الحقيقه  
يخرج النوع ويقوله في جواب ما هو يخرج الكليات الباقية ثم  
الجنس اما قريب او بعيد لانه لا يخلو من ان يكون الجواب عن  
الماهية وعن بعض المشاركات هو الجواب عنها وعن كل المشاركات  
اولا فان كان الجواب عن الماهية وعن بعض المشاركات اي  
مشاركات الماهية هو الجواب عنها اي عن الماهية وعن الكل  
اي كل المشاركات فقريب كالجوان فانه جواب عن الانسان  
وعن بعض مشاركاتة في الحيوانية كالفرس مثلا وكذا الجواب  
عنه

15  
عنه وعن جميع مشاركاتة في الحيوانية فاذا قيل ما الانسان  
والفرس كان الجواب الحيوان واذا قيل ما الانسان والفرس  
والحمار والجل الى غير ذلك كان الجواب الحيوان والاي وان  
لم يكن الجواب عن الماهية وعن بعض ما يشاركها هو الجواب  
عنها وعن الكل بعبء كالجسم النامي فانه يقع جوابا عن الانسا  
وعما يشاركه في الجسم النامي فقط لا عما يشاركه في الحيوانية  
فاذا قيل ما الانسان والشجر يقع الجسم النامي في الجواب واما  
اذا قيل ما الانسان والفرس فلم يقع مع كونها متشاركين  
في النامي لان الفرس لم يشارك الانسان في الجسم النامي فقط  
بل يشاركه في الحيوانية التي هي عبارة عن الجسم النامي الحساس  
المتحرك بالارادة فلا يقع الجسم النامي في الجواب الثاني من  
الكليات النوع وهو المقول على الكثرة المتفقة الحقيقه في  
جواب ما هو فالمقول على الكثرة جنس كما ذكرنا ويقيد المتفقة  
الحقيقه يخرج الجنس ويقوله في جواب ما هو يخرج البواقي  
من الكليات ولما كان النوع تمام ماهية الافراد تكون افرادة  
متفقة الحقيقه فاذا سئل عن احدها او عن جميعها اصل النوع في  
الجواب كما اذا قيل ما زيد كان الجواب الانسان ولذلك اذا  
قيل ما زيد وعمرو وبكر فان قيل كل واحد من افراد النوع مشتمل على  
النوع وعلى الشخص فلا يكون النوع تمام ماهية الافراد بل يكون



جز الهاقلت الشخص عارض غير معتبر في ماهية تلك الافراد  
فالنوع تمام الماهية وقد يقال اي كما يقال النوع على المعنى المذكور  
كذلك يقال النوع على الماهية المقبول عليها وعلى غيرها الجنس  
في جواب ما هو كالجوان فانه نوع بهذا التفسير لان الجنس  
وهو الجسم النامي يقال عليه وعلى غيره من النباتات وكذلك الجسم  
النامي نوع لان الجسم يقال عليه وعلى غيره ويخص هذا النوع باسم  
الاصنافي لان نوعيته بالاصنافه الي ما فوقة كالاول اي كالنوع  
الاول فانه يخص بالحقيق لان نوعيته بالنظر الى حقيقة الواحدة  
في افراده وبينهما اي بين النوعين عموم وخصوص من وجه  
لنضاد قهما على الانسان فانه يصدق عليه النوع الحقيقي  
والاصنافي كما يظهر بادي تامل وتعارفهما بالجر عطف على قوله  
لنضاد قهما اي لتعارف النوعين في الحيوان والنقطة فان  
الحيوان نوع اصنافي لا حقيقي والنقطة بالعكس لانها لو كانت  
اصنافية لاندرجت تحت جنس فلا تكون بسيطة هذا خلف  
واعلم ان النقطة في اصطلاح الحكماء عبارة عن نهاية الخط  
الذي هو نهاية للسطح والسطح ينقسم الي جهتين الطول والعرض  
والخط ينقسم الي جهة واحدة وهي الطول والنقطة لا تنقسم  
الي جهة ما والكل اعراض غير مستقلة الوجود لانها ربايات في  
اطراف للمقادير على ما بين في كتب الحكمة وعند المتكلمين ان هذه

الثلاثة

الثلاثة اشيا مستقلة الوجود ويتألف الجسم من السطح ح  
المثلثة في العمق والسطوح من الخطوط المتألفه في العرض و  
الخطوط من النقطة المتألفه في الطول وعلى هذا لا تكون اعراضا  
بل تكون جواهر اتم التمثيل بالنقطة انما يصح اذا كانت النقطة  
تمام ماهية الافراد ولم تندرج تحت جنس اصلا ثم الاجناس  
قد ترتب متصاعدة بان يكون جنس فوقة جنس وهكذا  
الي الجنس اعلى ويسمى ذلك العالي جنس الاجناس كالجوان  
مثلا فانه جنس فوقة جنس هو الجسم النامي وفوقه الجسم  
وفوقه الجوهر والجوهر جنس الاجناس وتما ان الاجناس ترتب  
متصاعدة كذلك الانواع الاصنافية قد ترتب متنازلة  
بان يكون نوع تحت نوع وهكذا الي النوع السافل ويسمى  
ذلك النوع السافل نوع الانواع كالجسم مثلا فانه نوع اصنافي  
تحت نوع هو الجسم النامي وتحت الحيوان وتحت الانسان فاما  
لانسان نوع الانواع وانما اعتبرت الانواع بحسب التنازل  
لانا اذا فرضنا شيئا وفرضنا نوعه يكون ذلك النوع تحته ثم  
اذا فرضنا ذلك النوع نوعا آخر يكون تحت ذلك النوع فلهذا  
كان ترتب الانواع على سبيل التنازل ويسمى السافل منها نوع  
الانواع اما اذا فرضنا شيئا وفرضنا له جنسا يكون جنسه فوقة  
ثم اذا فرضنا جنسا يكون فوقة ذلك الجنس وهلم جرا فلهذا

17







باللفظ الموضوع للمعنى المفرد **واجزاؤها بالجر عطف على قوله الموز**  
اي حدود اجزاء الموضوعات كتعريف اجزاء الكلمة من اللفظ  
والوضع والمعنى المفرد مثلا **واعراضها بالجر عطف على قوله الموضوعات**  
اي حدود اعراض الموضوعات كتعريف ما يعرض للكلمة من  
الاعراب والبناء وغيرهما **واما التصديقات فهي مقدمات**  
**بينه** واعنته شديدة الوضوح بنفسها **ان مقدمات** مأخوذة  
مقبولة من يعتقد فيه غير بيينة بنفسها **اذ عن المتعلم بها**  
لحسن الظن **يبينني** على صيغة المضارع المجهول من الالبتنا اي يبنى  
عليها اي على المقدمات البينة والمأخوذة **قياسات العلم**  
مفعول مجهول لقوله **يبينني** والثالث **المسائل وهي قضايا**  
**تطلب في العلم** اي القضايا المطلوبة المبرهن عليها في العلم  
كالمسائل الواقعة في المنطق والنحو وغيرهما من العلوم  
للمسائل موضوعات ومحمولات **اما موضوعاتها فهي اصناف**  
**موضوع العلم** كقولنا في النحو مثلا كل كلام اما ان يذكر فيه  
المسند او لا فان الكلام موضوع علم النحو او نوع منه اي نوع  
من موضوع العلم كقولنا كل اسم اما معرف او مبني فان الاسم  
نوع من الكلمة التي هي موضوع الفن او عرض ذاتي له اي  
عرض ذاتي لموضوع العلم كقولنا البناء اما بسبب المشاهدة لمبني  
الاصل او بسبب عدم التركيب فان البناء عرض ذاتي للكلمة

ادرك

**او مركب** بان يكون موضوع المسائل مركبا من موضوع العلم  
وعرضه الذاتي كقولنا كل كلمة معرفة اما منصرفة او غير منصرفة  
الكلمة موضوع العلم وقد اخذت في هذه المسئلة مع الا  
عراب الذي هو عرض ذاتي لها او مركبا من نوع موضوع العلم  
وعرضه الذاتي كقولنا كل اسم معرف اما معرف بالحروف ان  
بالحركات فان الاسم نوع من موضوع العلم وقد اخذت **المسئلة**  
مع كونه معربا والاعراب عرض ذاتي له **واحصل** ان المقصود  
من ايراد الامثلة ايضاح القواعد سواء طابقت الواقع ام لا  
فان التمثيل يحصل بمجرد العرض فالامثلة التي اوردتها ان  
كانت غير مطابقة للواقع فغليك ان تسحب ذيل الامتحان  
على المقال اذ لا مناقشة في المثال **واما محمولاتها** اي محمولات  
المسائل فهي امور خارجة عنها اي عن موضوعاتها اذ لو كانت  
اجزاء للموضوعات لم يحتج في ثبوتها الي برهان لا يحتاج ان  
يكون جزءا للشيء مطلوب بالبرهان لكننا نحتاج في ثبوت محمولات  
المسائل للموضوعات الي برهان كما ذكرنا من ان المسائل هي  
القضايا المطلوبة التي يبرهن عليها في العلم فالمحمولات خا  
رجة عن الموضوعات والا لم يبرهن عليها لاحقة بالرفع صفة  
بعد صفة لقوله امور خارجة عن الموضوعات عارضة لها  
لذواتها واعراض للشيء ما يكون محمولا عليه خارجا عنه وهو

11



ما يلحق الشيء لذاته كاللحج باللاحق للاسنان بواسطة انه اذا  
او الجزية كالحركة بالارادة اللاحقة للاسنان بواسطة انه حيوان  
اولا مر خارج عنه مساو له كالضحك العارض للاسنان  
بواسطة التعجب فان قلت العوارض الذاتية ما لا يكون بينها  
وبين المعروضات واسطة فتكون المسائل غير محتاجة الي البرهان  
وهذا خلاف ما ذكر من ان المسائل هي القضايا المطروحة التي  
يرهن عليها في العلم قلت العوارض لذاته لا يكون بينها  
وبين المعروضات واسطة بحسب نفس الامر واما العلم  
بشئونها لافريما يحتاج الي البرهان وقد يقال اي كما يقال للمبادي  
على ما ذكر ذلك يقال المبادي لما يبداه قبل المقصود و  
يقال المقدمات ايضا لما يتوقف عليه الشروع بوجه الجزية  
اي البصيرة وفرط الرغبة كتحريف العلم وبيان الحاجة اليه  
اي بيان منفعة وعرضه وموضوعه وقد عرفت كل واحد  
من هذه الثلاثة في صدر الكتاب فلا نعيده هذه الخصال لنا  
ايراده في شرح الكتاب والله اعلم بالصواب واليه المرجع  
والمآب ولولا فياض الدولة السلطانية الذي بيده مقاليد  
المملكة السليمانية لما تعرضت لذلك الامر العظيم ولا تصدق  
لهذا الخطب الجسيم هيئات مالذبات وطمحة العنقا وانا  
لا اعرف نفسي في عدد الذين استحقوا مرتبة التصديف ولا مني

كان

كان ينال بالحق منقبة التأليف، ومع ذلك لودع مصنف  
عند الحضرة الخاقانية في حيز القبول، لا شتهر في الأقطار  
اشتهار الصبار والقبول، ثم المأمول من مكارم الاقران، ومحا  
الخللان، ان يتجاوزوا عما فيه من السهو والنسيان، بالصحة  
والعفوان، وان عثروا على الخطا الصريح، فيشرفوه بالتصحيح شعر  
جزا الله خيرامن تأمل صنعتي، وقابل ما فيها من السهو والعفو  
واصلح ما اخطأت فيه بفضله، وفطنته واستغفر الله من سهو  
فاني معترف بقلة البضاعة، ومرحلي في مضمار تلك الصناعة  
اذ لم يتيسر لي الاطلاع على الكتب المنطقية، الا على شرح الرسالة  
الشمسية، فاستخرجت منه المسائل على حسب ذهني ودهاه  
واستفدت منه الفوائد على قدر فهمي وذكائي، فكتبتها  
في هذا الكتاب، تبصرة لمن تبصر، وتذكرة لمن اراد ان يذكر،  
والله المستعان، وعليه التكلان، ثم هذا الكتاب والحمد  
لله رب العالمين، والصلوة والسلام على سيدنا محمد خاتم  
النبيين، وعلى آله وصحبه اجمعين،

وافق الفراغ من كتابته ظهريه يوم الاربعاء يوم السادس عشر من  
شهر جمادى الاولى من شهر سنة الف ومائة وعشرة احسن  
الله ختامه على يد العبد الفقير اسعد بن سرور الشهر باين الهجر  
بسم الله الرحمن الرحيم